

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية :

وعلى موافقة مجلس الشعب بجلسته المعقودة في الخامس من يوليو سنة ٢٠٠٥ باختيار الأعضاء من الشخصيات العامة :

وعلى موافقة مجلس الشوري بجلسته المعقودة في الخامس من يوليو سنة ٢٠٠٥ باختيار الأعضاء من الشخصيات العامة :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة في الخامس والعشرين من يوليو سنة ٢٠٠٥ باختيار الأعضاء من رجال القضاء الحالين :

وعلى كتاب وزير الداخلية :

قرر :

(المسادة الأولى)

تشكل اللجنة العليا للانتخابات من السادة :

السيد المستشار / محمد سود أبواللليل راشد ، وزير العدل ..... رئيسا

وعضوية كل من :

أولا - بصفة أصلية :

السيد المستشار/ عبد المجيد محمود عبد المجيد ، النائب العام المساعد .

السيد المستشار/ وحيد إبراهيم مناع فوزي ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد المستشار/ محمد عبید سالم حسن ، نائب رئيس محكمة النقض

الأمين العام لمجلس القضاة، الأعلى .

السيد المستشار الدكتور/ وحيد محمود إبراهيم ، رئيس محكمة استئناف القاهرة الأسبق .

السيد المستشار/ حشمت عزيز بطرس ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة السابق .

السيد الدكتور/ محمد سعيد عبد الفتاح ، رئيس جامعة الإسكندرية السابق .

السيدة الدكتورة/ سمحة مصطفى على القليوبي ، أستاذ القانون التجارى كلية الحقوق جامعة القاهرة .

السيد المستشار/ محمد حسن عبد الوهاب العفيفي، نائب رئيس محكمة النقض السابق .

السيد الدكتور/ عمر حلمى فهمى محمد ، عميد كلية الحقوق جامعة عين شمس .

السيد اللواء/ محروس محمد شبايك ، ممثل وزارة الداخلية مدير الإدارة العامة للانتخابات .

**ثانياً - بصفة احتياطية :**

السيد المستشار/ عادل على أحمد السعيد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة رئيس المكتب الفنى للنائب العام .

السيد المستشار/ ماجد جبران بطرس منقريوس ، الرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية .

السيد المستشار/ نبيل محمد فتحى عمران ، نائب رئيس محكمة النقض الأمين العام المساعد لمجلس القضاء الأعلى .

السيد المستشار/ محمد محمد على زايد ، نائب رئيس محكمة النقض السابق .  
السيد المستشار/ ملك مينا جورجى إسحق ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السابق .

السيد الدكتور/ حسين صالح عبىد ، نائب رئيس جامعة القاهرة  
فرع بنى سويف السابق .

السيدة الدكتورة/ سهير لطفي على ، المدير السابق للمركز القومى للبحوث  
الاجتماعية والجنائية .

السيد المستشار/ محمد أحمد أبو زيد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السابق .

السيد الدكتور/ عمر الفاروق الحسيني ، عميد كلية حقوق بنها .

(المادة الثانية)

إذا وجد مانع لدى أحد من أعضاء اللجنة الأصليين حل محله أحد الأعضاء  
الاحتياطيين بحسب ترتيب اختيارهم .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية :

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢٦ هـ  
(الموافق ٨ أغسطس سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك